

٨٥١_ الأدلة المتفق عليها وأحوالها

أحمد الصقوب

الأدلة الشرعية التي تقرر بها الأحكام تختلف قوة وضعفاً من حيث الثبوت وعدم الثبوت ومن حيث الدلالة وآآ نحوها ولذا الأدلة المتفق عليها القرآن والسنة والجماع وذهب جمهور أهل العلم ومنهم الأئمة الأربعة إلى أن القياس ملحق بها - [00:00:00](#) هذه الأدلة لها أحوال أحياناً تكون متفقة فإذا اتفقت عملنا بها جميعاً الحالة الثانية أن يعارض بعضها بعضاً فنصير إلى الترتيب بين الأدلة إذا عارض بعضها بعضاً فإن أمكن الجمع بينها جمعنا - [00:00:27](#) فإن لم يمكن الجمع نقدم الأقوى من الأدلة على الأضعف. وهنا أشار المؤلف إلى هذه المسألة إلى مسألة ترتيب الأدلة. أولاً إذا لم تتعارض انتهينا. أما إذا تعارضت اه نذهب إلى الجمع فإن لم يمكن الجمع - [00:00:48](#) سنقدم الأقوى على الأضعف. وقد ذكر العلماء قواعد وضوابط نعرف بها الدليل الأقوى فيقدم على الدليل الأضعف وأشار المؤلف رحمه الله إلى جملة منها وذكر الأمدي أكثر من مئة طريقة - [00:01:12](#) يعرف بها الأقوى من الأضعف من الأدلة قد يكون الأقوى لدلالته. وقد يكون الأقوى لعمومه وقد يكون الأقوى لخصوصه. وقد يكون الأقوى لحال معينة - [00:01:29](#)